@ 521 @ والكفار على أنهم يغلبون إلى ثلاث سنين ، أو خمس سنين ، أو سبع سنين . قامر عن المسلمين أبو بكر رضي ا تعالى عنه . وعن المشركين أبو سفيان بن حرب ، أو أبي بن خلف وذلك قبل تحريم القمار وكان العوض خمس قلائص ، أو سبع قلائص فلما علم الرسول [صلى ا عليه وسلم] أن أبا بكر قدر المدة أمره أن يزيد في الخطر فزاد قلوصين وازداد سنتين وكانت الزيادة بعد انقضاء الأجل الأول قبل الغلبة ، أو قبل انقضاء الأجل الأول . وغلبت الروم فارس عام بدر في يوم بدر ، أو / قبل الهجرة بسنتين ، أو عام حديبية . ! 2 ! 2 أدنى أرض فارس ، أو أدنى أرض الروم عند الجمهور بأطراف الشام ' ع ' ، أو أذرعات الشام كانت بها الوقعة ، أو الجزيرة أقرب أرض الروم إلى فارس ، أو الأردن وفلسطين . | 4 ، 5 - 2 ! 2 ! ما بين الثلاث إلى العشر . مأثور ، أو ما بين العقدين من الواحد إلى العشرة . قاله بعض أهل اللغة ، فيكون من الثاني إلى التاسع ، أو ما بين الثلاث والتسع . والنيّف ما بين الواحد إلى التسعة ، أو ما بين الواحد والثلاثة عند الجمهور . ! 2 2 ! ما غلبت الروم ! 2 2 ! ما غلبت ، أو قبل دولة فارس على الروم وبعد دولة الروم على فارس . ! 2 2 ! جاءهم الخبر بهلاك كسرى يوم الحديبية ففرحوا ! 2 2 ! لضعف فارس وقوة العرب ، أو فرحوا بنصر الروم على فارس لأنهم أهل كتاب مثلهم ، أو لأنه مقدمة لنصرهم على المشركين ، أو لما فيه من تصديق خبر الرسول [صلى ا عليه وسلم] بذلك .